

حل تمارين نظم الأساس ب

عامر بهجت

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد نسأل الله جل وعلا ان يفقهنا في الدين وان يعلمنا ما ينفعنا وان ينفعنا بما علمنا - [00:00:01](#)

وان يزيدنا علما نافعا وعملا صالحا انه ولي ذلك والقادر عليه اما بعد فما زلنا بارك الله فيكم مع الاسئلة تمارين بعد ما انتهينا من شرح المعاملات طيب الان ركزوا معنا - [00:00:24](#)

تظهر امامكم الخيارات فارجو ان يتفاعل الجميع مع والتحضير مبني على التفاعل ها طيب السؤال يقول من خلال دراستك بانواع الصلح بين نوع الصلح وتكييفه اذا عندنا امران مطلوبان اول ما هو نوع الصلح - [00:00:59](#)

وثانيا ما هو التكييفه؟ يعني توصيفه الفقهي هل هو بيع او هو ابراء ها او هو بيع من احد الطرفين وابراهيم من الطرف الاخر تمام يا شباب طيب السؤال يلا السؤال الاول الان - [00:01:29](#)

ادعى خالد ان سعيدا اشترى منه كتابا بمئة ريال ولم يدفع الثمن انكر سعيد ذلك. سعيد يقول ابدا ما في هذا الكلام غير صحيح ورغبة منه في توقف خالد عن مطالبته عشان يفتك من موضوع المطالبة والمحاكم والشرطة - [00:01:59](#)

اعطاه خمسين ريال صلحا عن دعواه فهذا الصلح يعتبر صلح على ايش؟ يلا يا شباب جابوا اقول يعتبر الصلح على انكار وهل يعتبر بيع والعبراء من الدعوة ولا اغراء من بعض الدين ولا بالنسبة للمدعي - [00:02:18](#)

بيع بالنسبة للمدعي وبراء بالنسبة للآخر؟ الجواب الصحيح يعتبر بيعا بالنسبة للمدعي لانه يعتقد انه يأخذ الخمسين هذه مقابل الكتاب حقه ها؟ خمسين هذي يعتبرها مكان الكتاب واما بالنسبة للآخر فهو لا يعتبرها مكان كتاب هو يقول ما في اصلا الموضوع غير صحيح انما هي ابراء فقط من المطالبة القضائية - [00:02:39](#)

يلا الجميع ايش اختار طلاب الذين لم يجيبوا على السؤال الظاهر امامكم لابد من الاجابة لابد من الاجابة طيب نأتي الان الى السؤال الذي بعده السؤال الذي بعده يقول ادعى زيد على عمرو بمبلغ الف ريال - [00:03:08](#)

طيب ايش سوى عمرو؟ قال صحيح اقر عمرو بها ولكنه طلب من زيد ان يتصالح على تسع مئة ريال فقط وقالوا كلامك صح بس انا ما عندي خلونا نعطيك تسع مئة وان ننهي الموضوع - [00:03:54](#)

ما نوعه؟ نقول نوعه صلح على اقرار لانه اقر طيب هل هو بيع او ابراء من الدعوة للطرفين او ابراء من بعض الدين او بالنسبة للمدعي بيع والاخر ابراء الجواب - [00:04:07](#)

هو ابراء من بعض الدين لانه في الحقيقة كان يطالب بالف الان ابراه من مئة وطلب تسع مئة. واضح هذا بالنسبة او الشباب الجميع يجاوب الله يجزيكم خير طيب نأتي الان السؤال الذي بعده - [00:04:23](#)

ادعى زيد على عمرو بمبلغ الف ريال فافر عمرو بها ولكنه طلب من زيد ان يتصالحا على ان يعطيه مقابلها جهاز معلوم قل على اقرار ولا انكار نقول صح على اقرار فافر بها عمرو ما في اشكال - [00:04:41](#)

طيب ما تكييفه هذا على غير جنس الحق. الحق المطلوب الف ريال وتصالحو انه يعطيه جهاز جوال مكان الالف. فنقول هذا بيع. لماذا بيع لانه كانه دفع الالف ريال مقابل الجوال - [00:04:59](#)

نتنقل بعد ذلك الى الشروط في البيع نتنقل الى الشروط في البيع. يقول السؤال حدد حكم الشرط في المسائل الآتية شراء سيارة بشرط تسليمها فورا. ما نوع الشرط هنا يجيب يا شباب - [00:05:15](#)

ما نوع الشرط هنا؟ الجواب هذا شرط صحيح تمام السؤال الذي بعده يقول الاجابة الافضل تكون في الخيارات يا شباب بيع ارض بشرط تسليم الثمن. بيع الارض بشرط تسليم الثمن. الجواب هذا ايضا - [00:05:44](#)

شرط صحيح طب صحيح في الشروط والصحة والاصل فيها المرتضى. خلينا بس نرجع نربط هذا احنا ما ربطنا هذا بالنبض وانه الصلح ها نجيب سلاح ظفط انا منظومة يا شباب - [00:06:06](#)

طيب مسمنة اي نعم الصلح ايش الابیات حقت الصلح ما هي الابیات اللي في سريعا ما ادري ابيات الصلح ماذا قال فيها والصلح نوعان على اقرار بجنسه تبرع مثل ايش؟ والصلح نوعان خلونا نشوف - [00:06:37](#)

على اقرار بجنسه تبرع هذا زي هذا انه بجنس الحق تسع مئة ريال بالف هذا الصلح اقرار وهو تبرع لانه بجنس الحق الف ريال وهذي تسع مئة رباء والجاري بغير جنس حكمه بيع زي هذا المثال - [00:07:42](#)

ها الجاري بغير جنس السيارة الجنس والالف ريال جنس فهذا يعتبر بيع كصلح انكار بحق المدعي. كما ان صلح الانكار بحق المدعي يعتبر ايش ضيق تمام؟ طيب نأتي نأتي الان الى الشروط في البيت - [00:08:01](#)

قلنا شراء سيارة بشرط تسليمها فورا صحيح ولا فاسد ولا مفسد؟ صحيح. الشاهد من المنظومة قول الناظم والاصل فيها المرتضى اه والاصولية المقتضى يعني الاصل في الشروط في البيع هو الشرط ايش - [00:08:25](#)

الصحيح والشرط في البيع اتي من عاقل يقسم للصحيح ثم الفاسد ومفسد والاصل فيها ايش؟ المرتضى يعني الصحيح طيب بيع ارض بشرط تسليم الثمن ايضا صحيح والاصل فيها المرتضى بيع مئة صاع - [00:08:40](#)

يلا انتقلوا للسؤال الذي بعده بيع مئة صاع تمر بشرط توصيلها للمنزل صحيح ولا فاسد ولا مفسد نقول ايضا صحيح الاصل فيها المرتضى الاصل الصحة خلاص؟ بيع اساس بشرط التوصيل والتركيب. يلا حطوا هذا الجواب - [00:08:59](#)

اجيب عن هذا بيع اثاث بشرط التوصيل والتركيب على المذهب الحنبلي والمسألة فيها خلاف اشرنا له في الدرس مذهب الحنبلي ماذا يقول؟ يقول هذا شرط مفسد لماذا لانهم شرط شرطين التوصيل والتركيب والمفسد اشتراط عقد اخر - [00:09:24](#)

وجمع شرطين كاوصل واكسري. وجمع شرطين كاوصل واكسري فهذا من باب المفسد على المذهب الحنبلي بيع السيارة السؤال اللي بعده بيع السيارة بالتقسيط بشرط احضار كفيل غارم نقول صحيح والاصل فيها المرتضى - [00:09:44](#)

بيع القماش بشرط تفصيله ثيابا وتوصيله للمنزل ويبيع قماش يقول بس بتقطع بتقص قصده ثياب وتوصله ها شرطين ولا ما هو شرطين نقول شرطين والشرطين ما حكمهما قال والمفسد اشتراط عقد اخر - [00:10:09](#)

وجمع شرطين كاوصل واكسري فهذا ايش مفسد هذا مفسد بيع ارض اللي بعده يا شباب الجميع يشارك ويجيب بيع ارض بشرط ان لا يبيعه لاحد ولا يبدأ بناءها الى بعد ثلاث سنوات - [00:10:28](#)

ها صحيح ولا فاسد ولا مفسد؟ ايش قال الناظم وفاسد مخالف للمقتضى هذا مخالف لمقتضى العقد الارض اذا بعته بيعت لك تملكها من حقا ايش؟ تتصرف فيها هذا مخالف لمقتضى العقل - [00:10:49](#)

اذا وفاسد مخالف للمقتضات. طيب اللي بعده يا شباب اللي بعده باع زيد ارضه صاد يعني اسم الارض يعني رمز عند الارض لعمره بمئة الف ريال بشرط ان يبيع عمره ارضه سين لزيد بستين الف يبيعه بشرط ان تبينه - [00:11:07](#)

ابيئك بشرط ان تبينه. ها والمفسد اشتراط عقد اخر. والمفسد اشتراط عقد اخر لان هذا مفسد لانه اشتراط عقد اخر يفسد الشرط ويفسد العقد ايضا قال زيذا. يلا اللي بعده. شوفوا السؤال اللي بعده - [00:11:28](#)

قال زيد لعمره بعثك السيارة سين باقساط مئة الف لمدة اربع سنوات على انك ان دفعت الاقساط كاملة في موعدها فسيارتي صاد مبيعة لك بخمسة الاف. هذا في الحقيقة مفسد لكن نحن ما ذكرناه هنا في النظم في الشروط انما ذكرناه في شروط صحة البيع -

[00:11:48](#)

الم نقل في شروط صحة البيع جائزة تصرف وكون عقد ناجز من شروط صحة البيع ايش وكون عقد ناجزة وهذا العقد ناجز ولا معلق على المستقبل؟ يقول اذا حصل انك سددت الاقساط فالسيارة مبيعة لك - [00:12:10](#)

فهذا لا يتحقق فيه شرط من شروط صحة البيع وهو ايش وهو ها كونه منجز والسؤال الذي بعده باع زيد ارضه صاد لعمره بسبعين الف ريال بشرط ان يقرضه عمرو مئة الف ها باعه بشرط ان يقرضه - [00:12:31](#)

ها والمفسد اشتراط عقد اخر. اذا هذا مفسد لانه اشتراط عقد اخر وهو عقد القرض. ننتقل بعد ذلك الى الاجارة ننتقل الى الاجارة والجميع يشارك يا شباب يقول السؤال بين حكم الاجابة فيما يأتي دفع صبي عمره - [00:12:53](#)

ان دفعت صبياً عمره سبع سنوات لصاحب عمارة مئة الف ريال مقابل ان يؤجر العمارة لمدة سنة يصح ولا ما يصح نقول لا تصح لماذا؟ لانه هذا غير جائز للتصرف الصبي عمره سبع سنوات ليس بجائزة تصرف - [00:13:20](#)

عقد على المنافع الاجارة للبيع في جل الوجوه جارة آآ مسألة غير جائزة التصرف لا تصح منه الاجارة ننتقل الى السؤال الذي بعده يقول السؤال صبي عمره سبع سنوات يملك عمارة قام بتأجيرها لشخص مقابل سيارة فاخرة عن كل سنة - [00:13:34](#)

ايضا لا تصح لانه غير جائز التصرف مرادنا بجائز التصرف حر رشيد صفه بالمكلف وهذا غير مكلف تأجير محل بيع الافلام والاغاني المحرمة افلام فيها نساء متكشفات ها او اغاني بمعنى الات المعازف التي ورد فيها الحديث - [00:13:57](#)

ليكونن من امتي اقوام من اه يستحلون الحرير والخمر والمعارف واجره لاجل هذا الغرض المعين الغرض المحرم يصح ولا ما يصح نقول لا يصح اشقاء الناظم وشرطها منفعة مملوكة معلومة مباحة لا قرية وهذه ليست - [00:14:24](#)

منفعة مباحة فلا تصح. السؤال الذي بعده استعار شخص سيارة من اخيه. ثم قام المستعير بتأجير السيارة المستعير راح يأجر السيارة يصح ولا ما يصح نقول لا يصح لماذا؟ لان شرط - [00:14:45](#)

الاجارة ان تكون المنفعة مملوكة للمؤجر. والمستعير لا يملك المنفعة وانما يباح له الانتفاع فقط وقد اشرنا الى الفرق بين اباحة الانتفاع وبين ملك المنفعة ركب شخص سيارة اجرة على ان يوصيه حيث شاء بمبلغ - [00:15:04](#)

خمسة عشر ريال يوصله حيث شاء نقول لا تصح لماذا وشرطها منفعة مملوكة معلومة هل المنفعة هنا يوصله حيث شاء ما انفع معلومة نقول لا منفعة غير معلومة فلا تصح الاجارة - [00:15:21](#)

استئجار شخص على ان يقوم بالاذان مقابل مئة وعشرين ريال. يقول كل اذان تأذنه لك فيه مئة وعشرين ريال يصح ولا ما يصح نقول لا يصح لماذا؟ وشرطها منفعة مملوكة معلومة مباحة لا قرية هذه قرية فلا تصح الاجارة عليها - [00:15:37](#)

ركوب السؤال اللي بعده شباب الجميع يشارك والجميع يجيب عن السؤال الذي يظهر في الشاشة والتحضير مبني على هذا ركوب الاجرة من الجامعة الاسلامية الى المسجد النبوي دون تحديد المبلغ مسبقا مع جريان العرف بان الاجرة بالنفر ريالين طبعاً هذا زمان الظاهر انه الان - [00:15:56](#)

ثلاثة ريال. لكن فيه المنفعة مع الاجرة معروفة ولا غير معروفة؟ نحن نقول واجرة كتمان. قال في النظم واجرة كتمان اي لو لابد ان تكون معلومة لكن تكون معلومة سواء علمت بالعرف او باللفظ سواء علمت بالعرف - [00:16:18](#)

او باللفظ. اذا الجواب تصح الاجارة لان الاجرة معلومة بالعرف السؤال اللي بعده تأجير سيارة ضائعة لمدة سنة بمبلغ خمسة الاف ريال سيارة ضائعة نقول لا تصح ليش ما تصح - [00:16:35](#)

لماذا لا تصح ها لماذا لا تصح يا شباب؟ الجواب لان هذا غير مقدور على تسليمه ونحن قلنا ان الاجارة مثل البيع. عقد على المنافع الاجارة للبيع في جل الوجوه جارة. ومن ذلك انه لا تصح تجارة - [00:16:50](#)

ما لا يقدر على تسليمه. بالنسبة لسؤال الاجير الخاص والمشارك هذا ما هو داخل في النظم طيب حدد ما يجري فيه الربا وما لا يجري فيه الربا نبغى نعرف هذه الاعيان - [00:17:09](#)

ما الذي منها يعتبر عينا ربوية وما الذي يعتبر غير ربوي ما الذي يعتبر ربوياً؟ وما الذي يعتبر غير ربوي؟ اول شيء الغسالة ربوي ولا ما هو ربوي؟ اقول ليست ربوية. لماذا؟ لانه ليست مكمل ولا موزون ولا نقد - [00:17:24](#)

الشيكات يا شباب. يلا عدل على نفسك. الاجابات الان. كل ما ننتقل لجواب عدل جوابك بناء على السؤال الجديد لانه الخيارات هي نفسها السؤال اللي بعده الشيكات. الشيكات ليست تمثل نقداً - [00:17:45](#)

نعم تمثل نقد والنقد ربوي ولا ما هو ربوي؟ ربوي اذا الشيكات ربوية الكتب يا شباب يلا عدل جوابك الكتب ربوي ولا غير ربوي هل هي ماكين لا موزون لا نقد لا اذا ليست ربوي - [00:17:59](#)

الحم ربوية وليس بربوي هل هو مكيل؟ لا هل هو موزون؟ نعم اللحم موزون والموزون يجري فيه الربا اذا اللحم ربوي يشترط فيه مراعاة احكام الربا الحديد يا شيخ ربوي ولا ليس بربوي - [00:18:15](#)

حديد ربوية وليس بربوي نقول حديث ربوي لانه موزون البر او القمح مكيل ولا لا؟ نعم مكيل. اذا هو ربوي لان المكيلات من انواع الربويات التمور التمور يا شباب التمور ربوية وليست ربوية - [00:18:32](#)
ها نقول ربوية ورد فيها الحديث وهي مكيلة الملح يا شباب ربوي ولا ما هو ربوي؟ الملح يا شباب ربوي ولا ما هو ربوي؟ نقول ربوي. هو مكيل وهو منصوص في الحديث - [00:18:54](#)

الدراهم يا شباب الدراهم النبوية او ليست بنبوية نقول ربوي الدراهم لانه نقود خلاص؟ ونحن قلنا هذا ملخص هذا البحث هو في قول الناظم ايش الرمر بالبيوع يا خليلي في النقد والموزون والمكي. الاجهزة اللوحية ليست ربوية. حرم ربا البيوع يخليهم في النقد والموزون - [00:19:06](#)

لهذا لا نقد ولا موزون ولا مكايين الطائرات ربوية وليست بربوية عدل في جوابك طائرات ليست بربوية ليست نقد ولا موزون ولا مكين. حرم ربا البيوع يا خليفة النقدي والموزون - [00:19:31](#)
والمكيب الهواتف النقالة ليست ربوية حرم ربا ويعيا خليل في النقد والموزون والمكينة هذه لا نقد ولا موزون مكي. الشعير ما كيلو ولا لا؟ نعم ماكيل حرم لي بالبيوع يا خليلي في النقد والاوزون والمكين هذا مكين - [00:19:46](#)
فهي ربوية واضح يا شباب؟ طيب نأتي الان الى الكلام عن انواع الربا طيب الان سيأتيكم السؤال هل هذا الشيء ربا واذا كان يبا تحدد ربا فضل ولا ربا نسيها ولا - [00:20:02](#)

واذا ما هربا تقول لا ربا. لكن المشكلة هنا في الخيارات اللي تطلع معكم انها بفضل اوربا نفسية. قد يجتمع الامران اذا اجتمع الامران اختر انت ها ربا نسية طيب باع زيد مائة صاع من تمر سكري بمئة صاع من تمر خلاص اذا مئة صاع ومئة صاع - [00:20:29](#)
ما عندنا هنا ما عندنا فضل طيب يدا بيد طيب ما دام يدا بيد اذا ما عندنا ربا نسيها. علما بان قيمة صاع السكر عشرين وقيمة صاع الخلاص. خمسطعش شوفوا ابقول لكم فائدة تلخص لكم تريحكم - [00:20:51](#)
كلمة علما بان قيمة هذا كذا وقيمة هذا كذا هذي كلمة ما لها فائدة انما وضعت فقط عشان تلخبطك في السؤال. عشان انت اذا ما انت مذاكرة تمام تظن ان العبرة بالقيمة. والعبرة ليست بالقيمة. العبرة بالتساوي في ايش - [00:21:05](#)
في الكيل اذا كان مكيلا وفي الوزن اذا كان موجودا. واضح؟ اذا هذا السؤال الاول فيه ربا وما فيه الربا الجواب لا ريب فيه لانه متساوي ويذا بيد خلاص طيب باع زيد غسالة جديدة - [00:21:20](#)

عدل سؤالك بناء على على تغيير السؤال. باع زيد غسالة جديدة بغسالتين قديمة مم. والسنة الجديدة كل شهريتين قديمة. يلا يا شباب اللي ما يجاوبوا الشباب اللي ما جاوبوا شكلنا ناخذ الحضور الان ونشوف مين اللي ما جاب - [00:21:36](#)
طيب تمام تمام اذا الجواب هنا ايضا لا ربا لماذا نقول لا ربا؟ لان الغسالة مما لا يجري فيه الربا كما سبق تمام لو السؤال مما لا يجري فيه الربا كما سبق - [00:22:00](#)

نعم باع زيد مئة صاع من تمر سكري بمئة وخمسين من صاع من الزبيب ها هذي مئة صاع وهذي مئة وخمسين صاع يدا بيد يدا بيد معناه في ما في رينسي لكن المشكلة هنا مئة صاع وهذي مئة وخمسين صاع علما بان قيمة صاع السكر عشرين وقيمة صاع الزبيب اربعين ها يا شباب - [00:22:18](#)

مئة صاع سكري بمئة وخمسين صاع من الزبيب يلا الكل يجاوب. الكل يجاوب يا شباب الكل يجاوب وين اللي ما جاوبوا ما شاء الله شوفوا اكثر الشباب ايش جابوا يلا جاوبوا يا شباب الباقي الباقي كله يجاوب - [00:22:40](#)
الباقي كله يجاوب يلا اي نعم اكثر الشباب جزاهم الله خير قالوا ربا فضل وهذا غلط الصواب ما في يا شباب هذا تمر وهذا زبيب

واحنا قلنا ها في النظم - 00:23:04

فما بجنسه يباع فاشترط تقابضا كذا تماثل ضبط. هل هذا بيع بجنسه؟ تمر سكري بزبيب. هل هو بيع بجنسه ولا بغير جنسه بغير جنسه اذا لا يشترط التماثل. اما بجنسه يباع فاشترط تقابضا كذا تماثل ينضبط. وما يباع مع ذي اتفاق في علة نعم صحيح انه التمر السكري - 00:23:25

مكيل والزبيب مكيل اذا هو يتفقان في العلة لكن يختلفان في الجنس وهذا ينطبق عليه قول الناظم وما يباع مع ذي اتفاق في علة فالقبض شرط باقي. المطلوب فقط القبض. فالقبض فقط هو اللي باقي. اما - 00:23:45

شرط التماثل غير مشروط اذا هذا ما فيه ربا يا شباب واضح ليش ما في ربا؟ عدلوا جوابكم يلا اللي قايلين ربا فضل عدلوا اجاباتكم ليش الجواب الصحيح لا ربا يا شباب؟ لماذا - 00:24:01

الجواب الصحيح ما في ربا لانه التفاضل هنا لا يضر لان الجنس مختلف انما الذي يضر هو ان نسيء وما في الحمد لله يدا بيد اتضح يا شباب؟ طيب الان السؤال اللي بعده - 00:24:16

باع زيد مئة صاع من تمر سكري بمئة صاع من الزبيب متماثلة يدا بيد علما ان قيمة السكر عشرين وقيمة الزبيب اربعين ها يا شباب السكري عشرين قيمته عشرين ريال والزبيب قيمته اربعين ريال - 00:24:33

اذا فيه فضل ولا ما فيه فضل القيمة مختلفة يا شباب القيمة مختلفة سكري وقيمته عشرين والزبيب قيمته اربعين ما هرب فضل هذا يا شيخ نقول لا ليس بربا فضل هذا لا ربا فيه. لان التماثل انما هو في ايش - 00:24:49

الكيل في المكيلات وليس التماثل في القيمة اصلا ان احنا هنا ما نشترط التماثل اصلا هذا لو اشترطنا التماثل ما يضر فكيف ونحن لا نشترط التماثل وما وما يباع مع ذي اتفاق في علة فالقبض فقط شرط باقي والقبض حاصل والحمد لله رب العالمين - 00:25:10

تمام يا شباب؟ طيب باع زيد مئتين كيلو جرام من تمر سكري بمئة كيلو جرام من تمر عجوة يدا بيد هذا السؤال اتركوه هذا السؤال اتركوه طيب بس انني ابغى هذا ايش ايش فكرة السؤال؟ فكرة السؤال يبغى يقول لك ان العبرة في المكيلات - 00:25:28

هو التساوي في الكيل وليس في الوزن. كون هذا كم كيلو جرام؟ وهذا كم كيلو جرام لا يهمن؟ الذي يهمن هذا كم صاع وهذا كم صاع؟ لان هذا مكيل والكيلو جرام لا يقيس - 00:25:47

كيل وانما يقيس الوزن. ان فهمت هذا فالحمد لله ان لم تفهمه ف جاوزه في مرحلة ثانية ان شاء الله تفهمه لكن انتبهوا الذي يهمن هنا هو ان المعتبر في التماثل - 00:25:57

طيب لان المعتبر في التماثل هو ايش؟ هو التماثل في المعيار الشرعي اللي هو الكيل كالصاعى ونحن في المكيلات والوزن بالموزونات طيب باعها زائد ميتين كيلو جرام من تمر سكري باربع مئة كيلو جرام من تمر عجوة هذي نفس القصة السابقة ودعونا من - 00:26:14

لأنها ما درسناها بشكل واضح باع زيد مئتين ثمرة من تمر سكري بمئتين ريال تسلم فوراً يلا يا شباب عدلوا اجاباتكم عدلوا اجاباتكم ميتين ثمرة من تمر سكري بمئتين ريال والتسليم فوري - 00:26:36

مئتين ثمرة بمئتين ريال والتسليم فوري الحق ما تلحق الحق الطيب يا طيب مئتين ثمرة سكري بمئتين ريال تسلم فوراً مئتين ثمرة سكري بمئتين ريال تسلم فوراً يلا يا شباب - 00:26:54

مم فيه ربا ولا ما فيه الجواب لا يوجد ربا اولا حتى لو ما تسلم فوراً ما يضر ولا ولا نحتاج تماثل ولا تقابل لماذا؟ لاننا متى نحتاج التماثل والتقابل؟ اذا كان الجنس واحد وهذا ريالاً وهذا سكري ما في جنس واحد ما نحتاج تقايطي - 00:27:15

متى ما نحتاج للتماثل؟ متى نحتاج تقابل؟ اذا كان العلة وحدة مكيل بمكيل وهنا العلة مختلفة مكيل بنقد اذا لا نحتاج لا تماثل ولا تقابل والموضوع ما فيه ربا من الاساس - 00:27:34

طيب باع زايد ميتين ثمرة من تمر سكري بمئة واربعين ريال يسلم بعد شهر اه هنا الرقم مئتين وهنا مئة واربعين والتسليم بعد شهر يلا اعطونا اجاباتكم عدلوا اجاباتكم مئتين هنا وهذا مئة واربعين - 00:27:46

والتسليم ما هو يدا بيد التسليم بعد شهر تسليم يعني هو الان ياخذ التمر ويسلم مئة واربعين ريال بعد شهر ها فيه ربا ولا ما فيه ربا
 ليه بقى ولا ما هو ربا - [00:28:05](#)

ربا ولا ما هرب الجواب يا شباب هذا ليس فيه ربا لانه هذا تمر سكري وهذا نقد فلا يشترط التقابض اصلا نحن قلنا انما يشترط التقابض
 عند اتفاق العلة اما - [00:28:23](#)

اما كايين بلا مكيل او موزون او موزون او ناقد بنقد فما يباع مع الاتفاق في علة فالقبض شرط باقي. واما ما عدا ذلك فلا يشترط فيه
 لا تماثل ولا تقارب - [00:28:35](#)

والسؤال اللي بعده بعد زيد مئتين صاع من تمر سكري بمئة ريال سلم بعد شهر ها نفس القصة ما يضر لا ريب في هذا جاء باع مئتين
 صاع من تمر سكري بمئتين ريال تسلم فورا اهلا وسهلا ما في ربا ريالات بالتمر ما فيها ربا يا شباب - [00:28:49](#)

مئتين صاع تمر السكري بمئتين جرام من الفضة تسنى بعد شهر. الفضة نقد الفضة نقد يا شباب اذا مكيل بنقد ما في اي مشكلة ما في
 ربا لا يشترط لا تقابل ولا تماثل - [00:29:07](#)

باع زيد مئتين صاع من تمر سكري بمئة وخمسين جرام من فضة بعد شهر ايضا لاربة لكن طبعا ننتبه هنا الى قضية بس نبغى ننتبه
 لهذه القضية انتبهوا معاي اذا كان - [00:29:19](#)

لا يستلم مئتين صاع ولا يستلم الفلوس في مجلس العقد هنا في مشكلة غير مشكلة موضوع الربا وهي ايش وهي ايش يا شباب؟
 موضوع بيع الدين بالدين ونحن قلنا ونحن قلنا بارك الله فيكم - [00:29:32](#)

وشرط بيع دينه بدين قبضك في المجلس اي دين. يعني يقبض واحد منهم يكفي خلاص طيب ساعة زائد ثلاث سيارات كورولا
 مستعملة بسيارة كورولا واحدة ها فيه ربا ولا ما فيه نقول لا السيارات ليست - [00:29:51](#)

ليست مما يجري فيه الربا مئة دولار امريكي ورقة وحدة بمئة دولار امريكي مصروفة يعني اوراق دولار دولار والتقابض فوري ما في
 ربا مئة مئة دولار وهذي مئة دولار والتقابض فوري خلاص اذا ما في ربا يا شباب - [00:30:09](#)

لا ولا فتركك القبض ربا النسائي. هنا ما ترك القبض العفوي فتركك القبر بالنسائي والفضل ترك المثل والسواء هذا ما ترك المثل
 والسوء لا كلها متساوية الحمد لله رب العالمين - [00:30:27](#)

مئة جنيه استرليني بالف وميتين جنيه مصري والقبض فوري ما فيها ربا قول لي ليش قل لي لماذا؟ يلا جاوبوا على السؤال هذا لماذا
 جعلنا مئة جنيه استرليني بالف بالف وميتين جنيه مصري؟ ما هرب لماذا؟ لان الجنيه الاسترليني - [00:30:46](#)

يعتبر جنس مختلف عن الجنيه المصري لان العلماء المعاصرون لان العلماء المعاصرين يقولون ان الورق النقدي تختلف اجناسه
 باختلاف الدولة المصدرة الوارئة القدي والعملات نقد ففيه تجيب الزكاة الى ان قال في صرفها تخالف الاجناس بحسب الدولة لا
 الاساس - [00:31:02](#)

خلاص مئة الف ريال سعودي بمئة الف ريال سعودي قبضها بعد نصف ساعة في مجلس العقد قبل التفرق طيب القبض قبل التفرق
 حصل التقابض مئة الف بمئة الف حصل التماثل فلا ربا في ذلك. كونه هو يتأخر في عدة يقعد يعده نص ساعة في مجلس العقد هذا لا
 يظر - [00:31:26](#)

باش ما يكون مؤدب ولا تفرقا قبل التقابض باع زيد ميتين صاع من تمر سكري بمئة وخمسين صاع من تمر خلاص يدا بيد علما من
 قيمة السكري. قلنا كلمة علما ان قيمة السكري هذا ما لنا شغل فيه - [00:31:46](#)

بل ان مئتين صعب مئة وخمسين صاع. هذا ركزوا لي عليه يلا اعطوني الاجابة يا شباب مئتين صاع بمئة وخمسين صاع اه اللي يبا
 فظل ولا ربا نسيان ولا ما فيه ربا اصلا - [00:32:02](#)

شباب اللي ما يجاوبون الجميع يجاوب يلا الجميع يا شباب ما شاء الله واحد اثنين ثلاثة لا لا لا ما يصير كذا انا ودي الجميع الان فاتح
 الان في شباب ما جاوبوا الى الان - [00:32:19](#)

فكر في السؤال وجاوب الجواب يا شباب الجواب يا شباب مئتين صاع. الجواب ربا الفضل وما يباع مع ذي اتفاق نعم آآ فما بجنسه

يباع فاشترط ها فما بجوز يباع ويشترط - 00:32:33

تقابض كذا تماثل ضبط. هذا التماثل موجود بيع بجنسه ولا لا؟ تمر وتمر هذا جنس واحد لا تقول لي والله هذا سكري وهذا خلاص السكري والاخلاص هذا اختلاف الانواع وليس اختلاف الجنس. الجنس واحد وهو التمر. اذا نبغى فما بالجنس يباع في اشترط تقابل التقابض موجود الحمد لله رب - 00:33:02

كذا تماثل مئتين ومئة وخمسين ما هو تماثل هذا اذا هذا ربا الفضل لانه قلنا والفضل جهل المثل او الجهل والفضل ترك المثل والسواء وهذا ترك المثل. ترك المماثلة خلاص شباب؟ يلا السؤال اللي بعده - 00:33:21

يقول باع زيد مئة كيلو جرام من تمر سكري بمئة كيلو جرام قال لي هذي اللي فيها كيلو جرام. باع زائد مئتين ثمرة من التمر السكري بمئتين ثمرة من ثمرة عجوة - 00:33:43

هذا ربا فضل. كيف مئتين ثمرة بمئتين ثمرة؟ كيف اللي يبا فضل؟ نقول يا جماعة المعتبر في التماثل هو الكيل وليس عدد التمرات ما تقول لي والله هذي مئتين ثمرة. المعتبر ان يتساوى في الصاع. تقول لي مئة صاع بمئة صاع عشرة صاع بعشرة صاع. ما تقول لي مئتين ثمرة بمئتين - 00:33:53

ثمرة فهذا لا يحقق التماثل واضح يا شباب عشر دولارات امريكية بتسع مئة سنت امريكي والتقابض فوري. اه في مشكلة هنا عشر دولارات المفروض تجيب مئة سنت يا شيخ او الف سنت عشر دولارات - 00:34:11

مفروض بتجيب الف سنت فالتسع مئة سنت هذا يعتبر ربا فضل طيب باع زيد مئة صاع من تمر سكري بمئة وخمسين صاع من الزبيب تسلم بعد اسبوعين الجنس مختلف لانه هذا تمر - 00:34:30

هذا تمر هذا التمر وهذا زبيد الجنس مختلف لكن هذا مكيل وهذا مكيل اذا العلة واحدة وما يباع مع ذي اتفاق في علة فالقبض شرط باقي والقبض موجود قبض غير موجود لانه تسلم بعد اسبوعين اذا هذا ربا ايش - 00:34:48

فتركك القبض ربا نسائي او ربا نسي واضح يا شباب باع زيد مئة صاع من تمر سكري بمئة صاع من تمر خلاص تسلم بعد اسبوع. تمر بتمر يشترط التقابض والتماثل - 00:35:08

فما بجنسه يباع فاشترط قابض كذا تماثل ضبط ها وتقابض وهذا ما حصل التقارب التسليم بعد اسبوع فتركك القبض ربا نساء اذا هذا ربا النسينة نعم. مئة الف جنيه استرليني باثنين مليون جنيه مصري بعد خمس ايام - 00:35:26

والله كونه فيه تفاوت ما يضر لانه قلنا يختلف الجنس لكن المشكلة هنا فما يباع مع الاتفاق بعلة فالقبض شرط باقي وهذا ما هو قبض تمام وتركك القبض ربا النسائي - 00:35:46

سبعة وثلاثين مليون ريال سعودي مقابل عشرة ملايين دولار امريكي بعد اسبوع والله كونه هذي عشرة مليون وهذي سبعة وثلاثين هذا ما يضر لماذا لماذا لا يضر؟ لانه هذا ريال سعودي وهذا جنس - 00:36:02

والدولار الامريكي جنس اخر فاختلف الجنس لكن بقيت العلة واحدة وهي نقد بنقد فيشترط التقابض وتركك القبض ربا النسائي فما يباع مع الاتفاق في علة في القبض شرط باقي طيب - 00:36:18

باع زين مئتين صاع من تمر سكري مئة وخمسين صاع خلاص من اولها باعه بجنسه وما بجنسه يباع فاشترط قابض كذا تماثل ضبط والتسعين بعد ثلاث اسابيع يعني هذا ربا فضل وايضا ربا نسيم - 00:36:36

خلاص اذا فاضل خمسة وتسعين الف دولار امريكي بمئة الف دولار امريكي لا هذا يختلف الجنس واحد اذا اشترط التماثل والتقابل فما بجنسه يباع ويشترط تقابض كذا تماثل ضبط. والتقبض التسليم بعد شهر اذا هذا ربا فاضل وايضا ربا يجتمع فيه الامران -

00:36:51

ورقة تجارية بمبلغ يعني مثل الشيك والكمبيالة وكذا بمبلغ عشر الاف مستحقة بتاريخ مستقبلي بتسعة الاف وخمس مئة تدفع فورا في مجلس العقد نقول لا هذا ربا نسينة وايضا ربا فضل لماذا؟ اولاً يختلف المبلغ - 00:37:11

ثانياً يختلف التاريخ فوجب فضل ولبي النسيان انتهينا الان من الكلام عن او التمارين حقت الربا تأتي الى تمارين الخيار يلا انا اعطيكم

في الخيارات بس خيارين في خيار ولا ما في خيار - 00:37:29

ولكن الخيارات الموجودة في نموذج اكثر من ذلك لان فيها تعداد ذكر نوع الخيار. اشترى سعيد سيارة زادها عشرة الاف كيلو متر واكتشف بعد الفحص بعد ما سوى لها فحص واكتشف انه هي ماشية كم - 00:38:06

ما هو عشر الاف ماشية مئة الف كيلو متر ايش اللي حصل الان من البائع احسنت هذا تدليس من البائع فيثبت له خيار التدليس اذا يثبت الخيار يثبت الخيام ايش يقال الناظم - 00:38:28

اثبت خيار اشقال النوم يثبت خيار العيب غبن مجلسي والشرطي والخلفين والمدلس. المدلس هذا هو المدلس الان طيب والسؤال اللي بعده. يلا يا شباب. يقول السؤال باع خالد سيارته لسعيد - 00:38:52

وبعد ما تم الايجاب والقبول ورجع سعيد الى البيت اراد الفسخ. ايش العلة للفسخ؟ قالوا لعدم حاجته للسيارة علما انه لم يتم تسليم الثمن يعني ما ما فيه خيار شرط والمجلس انتهى - 00:39:11

والبضاعة ما فيها عيب لكن المشكلة اني ما عجبته. فهل يثبت الخيار ولا ما يثبت الخيار الجواب لا خيار في هذا مجرد ما عجبك السلعة ما في خيار لان البيع من العقود اللازمة - 00:39:27

البيع من العقود ايش اللازمة لا يجوز الرجوع فيها الا بالتراضي او بوجود خيار سؤال الذي بعده شوفوا يا شباب السؤال اللي بعده يقول باع خالد سيارته لسعيد وبعد ما تم الايجاب والقبول ودفع سعيد الثمن - 00:39:43

وقبل خروجي من المعرظ اراد فسخ اراد الفسخ دون ان يبين سببا مقنعا لخالدها في خيار ولا ما في خيار ما عنده اي سبب مقنع ما عنده اي سبب مقنع بس يقول ما عجبني السيارة - 00:40:02

وقال نحن ما زلنا الان ما خرجنا من المعرظ. ابغى افسخ العقد الجواب خيار يثبت له خيار. خيار ايش يرى المجلس ما دام انه ما خرجوا من مجلس العقد يا شيخ - 00:40:20

تري تساعد سيارة ثم تبين ان طرمبة البنزين تالفة والماكينة ما تشتغل الماكينة لا تعني واضحة هذا خيار ايش واضحة هذي السيارة ايش وبارا العيب احسنت هذا خيار العين اشترى سعد سيارة مستعملة - 00:40:35

ثم تبين ان هواء الاطار الخلفي ناقص يحتاج الى تعبت يقول لك والله يوم شريتها ورجعت البيت اكتشفت شوية في نقص في الاطار الخلفي. ابغى ارجع السيارة يا عمي الاطار الخلفي تروح تعبته في البنشر ببلاش - 00:40:55

هوا يحطها هذا وتعبني هوا يا اخي ما في مشكلة حتى لو تبين انه ناقص الهوا ونزود لك هوا قال لا هذا عيب انا ابغى افسخ هل لو الخيار ولا لا - 00:41:10

الجواب لا خيار له. طب ليش ما اعطيناه خيار العيب لان القاعدة يا شباب في خيار العيب انه خيار العيب انما يثبت في العيب الذي ينقص به قيمة المبيع اذا كانت قيمة المبيع تنقص بهذا العيب اما اذا كانت قيمة المبيع ما تختلف في هذا العيب - 00:41:22

هذا العيب لا يضر ولا يجيز الفسخ واضح يا شباب طيب سعد حديث عهد بسكنى السعودية وهو حيي لا يحسن المماكسة في الشراء اشترى ثلاثين كيلو جرام من التمر كل كيلو بمئة وخمسين يظن ان هذا سعر التمر مسكين يصير هذا احيانا بعظ الحجاج يجي - 00:41:40

للحج يروح محل يقول له ها ثمن الكيلو يقولوا بمئة ريال ما يعرفوا اسعار التمر ولا يدري شيه يبيع له التمر اللي الكيلو منه بعشرين يبيع له بمئة يثبت له الخيار ولا لا - 00:42:00

نعم يثبت له الخيار ايش نوع الخيار يا شباب خيار الغبن والغبن طيب انتهينا. نأتي الان الى السلم يقول السؤال بين حكم السلف فيما يأتي طيب يدفع زايد اللي ساعد شيك بمبلغ مئة الف ريال - 00:42:13

على ان يعطيه سعد عشرة الاف صاع تمر جيد غير محدد النوع تسلم في يوم زواج زيد من المشكلة في شروط السلامة الان تسلم في يوم زواج زيد اذا كان يوم زواج زيد هذا يوم محدد بالتاريخ قال في تاريخ كذا اللي هو يوم زواج وما في مشكلة. لكن قال يوم ما تزوج طيب متى تتزوج؟ قال والله لسه ما رتبني - 00:42:44

الامور فنقول لا يصح لماذا؟ لاننا نشترط ها في السلم ذكرى الاجل نشترط في السلم ذكرى الاجل واضح في السلم ايش ذكر الاجل وهذا الاجل المعلوم عقد على موصوف دين اجل - [00:43:12](#)

بمنضبط بثمان قد عجل ذا سلم مع ضبطك الصفات وذكر قدر اجل في اتي هذا الاجل لم يذكر اجل معلوم لابد من ذكر الاجل تحديدا طيب السؤال اللي بعده يدفع زيد مئة الف ريال يتم تسليمها بعد اسبوع على ان يعطيه سعد عشرة الاف صاع تمر سكري قصيمي جيد بعد سنة - [00:43:43](#)

يدفع مئة الف ها استلمها بعد اسبوع ما راح يستلمها الان على ان يعطيه سعد كم؟ عشرة الاف صاعد تمر سكري قصيمي جيد بعد سنة يصح ولا ما يصح يا شباب - [00:44:06](#)

يصح ولا ما يصح عدل اجابات نقول لا يصح ما المشكلة المشكلة ايش لابد ان يكون الثمن معجل وهذا الثمن يدفع بالاسبوع قال الناظم عقد على موصوف دين اجل منضبط بثمان قد عجل - [00:44:22](#) والثن هنا لم يعجل بل اجل الى اسبوع فلا يصح السلام طيب السؤال اللي بعده يلا نمسح اجاباته. نشوف الاجابات على السؤال اللي بعده. يدفع زيد مئة الف ريال نقدا - [00:44:38](#)

ومية وعشرين الف مقسطة على ثلاث سنوات على ان يحصل على تمر هذه المزرعة بعد سنة سلما. هذا يا طويل العمر لا يصح اولا رقم واحد الثمن غير معين مئة الف ريال نقدا او مئة وعشرين مقسطة هذي مشكلة - [00:44:53](#) ثانيا لو كانت مقسطة فلا يصح لان لابد بثمان قد عجل ثالثا انه يحصل على تمر هذه المزرعة والسلام لا يصح الا على دين لا يصح على شيء معين عقد على موصوف دين - [00:45:11](#)

اجل خلاص هذا لا يصح لاخلاله بشروط السلف يدفع زيد مئة الف ريال فورا بتحويلها لحساب سعد على ان يتسلم من سعد كمية تكفي لتفطير خمسين صايم في رمضان اه كمية تكفي خمسين صائم يصح؟ لا - [00:45:27](#) لابد من ذكر القدر مع ضبطك الصفات وذكر قدر ولا يكفي في ذكر القدر ان تقول والله هذي افطر خمسين صائم لا انما المطلوب ان تقول والله مئة صاع مئتين صاع واضح - [00:45:45](#)

اي نعم يدفع زيد مئة الف مئة الف ريال نقدا على ان يتسلم من سعد عشرة الاف صاع من التمر على ان يكون من اجود انواع التمر لا يا شباب - [00:45:59](#)

هل يكفي في الوصف؟ نحن قلنا وذكر ايش؟ مع ضبطك الصفات. هل هذا اللي يقول بس شرطي انه يكون من اجود انواع التمر. هل ضبط الصفات هل هذا يكفي في ضبط الصفات؟ الجواب لا يكفي لضبط الصفات مع ضبط الصفات فلا يصح - [00:46:11](#) يدفع زيد مئة الف ريال نقدا على ان يتسلم من سعد خمس سيارات مستعملة من نوع كامري موديل الفين وثلاثة ومدرى ايش مواصفات معلوم لحظة لحظة يا شيخ السيارة المستعملة - [00:46:31](#)

هل هي مما يقبل؟ هل هي شيء منضبط على السيارة المستعملة شيء منضبط يقبل الضبط التام لا ونحن اشترطنا في السلام ان يكون ايش؟ عقد على موصوف دين اجل منضبط - [00:46:45](#)

وهذا لا يقبل الانضباط ولا يصح ان يجعل دينا نعم. انه سيارته هو يقصد سيارات معينة فلا يصح على وجه السلم. ترى بعض الاشياء اللي قلنا فيها لا يصح معناها لا يصح على وجه السلم - [00:46:58](#)

قد تقبل المعاملة ان اخر فتصح يدفع زيد مئة الف ريال نقدا على ان يتسلم من سعد ثلاثة الاف صائد تمر سكري جيد مباشرة صيغة السنة ما يصح لماذا لانه قلنا لابد في السلام ان يكون على شيء مؤجل - [00:47:13](#)

وهذا معجل مباشرة يستلمه مباشرة فلا يصح ذلك يدفع زايد مئتين ريال بعد اسبوعين على ان يتسلم من سعد الثوم من مقاسات او صحف محددة بعد اسبوعين ايضا على صيغة السلام. نقول لا يصح ذلك - [00:47:33](#)

كانه الثمن غير مقبول وغير مكروه في مجلس العقد يدفع زيد لمكتب المقاولات مليون بعد سنتين ها راح يدفع لهم بعد سنتين على ان يتسلى منهم فيلا دورين باوصاف محددة في ارض محددة بعد سنتين نقول هذا لا يصلح على وجه السلف - [00:47:48](#)

اولا الثمن مؤجل ونحن قلنا بضمن قد عجل ثانياها في ارض محددة نحن قلنا لابد ان يكون في دين لا في شيء معين بعد سنتين
ماشي لكن في اشكال من جهة ايش؟ تأجيل - 00:48:08

الثمن قد يصح هذا عند بعض العلماء لكن ليس على وجه السلم يدفع زيد بن سعد الف ريال نقدا على ان يتسلم منه كيلو لحم غنم
حري يوميا لمدة ثلاثة اشهر هذا ايضا لا بأس به. لان التسليم سيقع - 00:48:27

على اجار مستقبلية والله اعلم طيب بين حكم التصرف فيما يأتي هذا السؤال يتعلق بايش؟ التصرف في المبيع قبل قبضي الذي ذكره
الناظم بقوله وشرط بيع وشرط بيع دينه بدينه قبضك في المجلس اي دينه بيع من بيع العين قبل القبض - 00:48:44

ضحك للكتب وهذه الارض لا في المكيل يعاون مذروع. ونحوها فالقبض شرط روعي والدين لا يباع قبل قومه لا لمن هو عليه امره
اشترى خالد بن سعيد مئة صاع من التمر شري منه مئة صاع من التمر - 00:49:08

وتم كيلها كيلها خلاص معناها تم القبض ثم باعها قبل ان يتسلمها بيده نقول مجرد كيلها يعتبر قبضا فيصح حينئذ بيعها. والله اعلم
واشترى خالد بن سعيد مئة صاع من التمر - 00:49:23

ثم باعها خالد لحسن قبل ان يتم كيله ما اذا باعها لطرف ثالث قبل الكيل قبل بيعه قبل قبضه قلنا ايش بيع بيع العين قبل قبض صح
وهذه الارض لا في المكيل بيع والمذروع - 00:49:40

وهذا مئة صاع يعني مكيل. واضح يا شباب؟ فلا يصح لا في المكيل بيع والمضروع ونحن في القبض شرط الرؤية فاشترط ان يقبضها
اولا ثم يبيعها اشترى خالد بن سعيد سيارة معينة حاضرة ثم باعها خالد لحسن قبل ان يتسلم خالد - 00:50:05

مفاتيحها سيارة معينة حاضرة هذا عين. وهل هي بيعت بالكيلو والوزن؟ لا. اذا بيع مبيع العين قبل القبض صحة. كذي الكتب وهذه
الارض ترى خالد ارضا من سعيد ثم بعها خالد الحسن قبل ان يتم افراغ الصك باسم خالد يصح - 00:50:28

نحش فقهي يصح بيع مبيع العين قبل القرض صح كذي الكتب وهذه الارض اشترى خالد حتى لو قلنا انها ما قبضت ترى خالد بن
سعيد مئة متر قماش باوصاف محددة - 00:50:45

وتم تمجيرها اذا خلاص تم التفجير. وقصها واستلمها الحمد لله رب العالمين ثم باعها لحسن فقبل ان يتسلمها خالد بيده نقول حصل
القبض حتى لو لم يضعها في يده بايش - 00:51:01

مم بقصها يصح ما دام انه هذا الدين خطط التعيين اشترى خالد بن سعيد الف مسمار باوصاف محددة ثم باعها خالد لحسن قبل ان
يستلم ابنه سمير او يعدها ويعينها - 00:51:16

على ما يصح اما انه هذا يكون بيع عين فيكون من باب بيع المعتود. بيع ما بيع العين لقول القبض صحة لا في المكيل بيع والمذروع
ونحوها. المعدود نحوها القبض واذا جعلنا هذا من باب بيع الدين فالدين لا يباع قبل قبضه الا لمن هو عليه وهو الان يبيعه للطرف
الثالث اللي هو حسن - 00:51:36

فلا يصح اشترى خالد بن سعيد مئة كيلو جرام باوصاف من لحم باوصاف محددة ثم باعه الحسن قبل ان يوزع فما يصح هذا كما قلنا
في السؤال الذي قبله باع بكر ارضه لعمر تحت وطأة تهديد السلاح - 00:52:00

لا يصح لانه غير راضي سرق جوال خالد نحن قلنا ايه؟ رضا وقدرة هذا يتعلق بشروط البيع ها ثم شروط صحة البيوع العلمي
المبيعي ومالك عاقد يكون جائزا تصرف من كون عقد ناجزا رضا هذا ما فيه لغو - 00:52:17

وسرق وسرق الجوال خالد فاشتراه منه حسن برخص ليستفيد منه العثور عليه لا ما يصح لماذا رضا وقدرة على التسليم هذا مسروق
لا يقدر على تسليمه رامي فتن عمره ست سنوات تورث من والده عقارات فعرضها للبيع بمئة الف ريال لحاجته الى المال - 00:52:34

اشترها منه زيد لا يصح ها وكون عقد ايش قال ومنك عاقب يكون جائز تصرف هذا ست سنوات ما هو جائز التصرف تامر فايز من
استعمال المعازف فعرض الاته للبيع بمبلغ خمسة الاف ريال اذا قلنا له حرام - 00:52:52

المعازف في الحديث لا يكون انا من امتي اقوام يستحلون الحري والحرير وخمر المعزف فلا يصح ونفع معقود بلا تحريم وهذا
المعقود عليه في ايش النافع المحرم واضح؟ لحظة شف - 00:53:09

اي نعم السؤال الذي بعده يا شيخ بيع البطيخ طبعاً احنا خلصنا السلامة لان احنا نتكلم في شروط البيع بيع البطيخ دون علم واشتري بجودة مادة بداخله اذا مجهول تعالوا شوفوا هذا السؤال اعطوني جوابكم - [00:53:32](#)

بيع البطيخ اه يلا الجميع يجاوب يا شباب. بايع البطيخ. دون علم المشتري بجودتي ما بداخله. مجهول ما فتحها يعني ما شافش اللي جوا يقول له فمن برا انا بس ما ادري جوا كيف حمرا ولا لا مجهول صح ولا لا - [00:53:46](#)

فيكون البيع ايش ما شاء الله اقول لكم مجهول تقولوا يصح احسنتم يصح لماذا؟ لانه قلنا واغترفوا جهالة في سورة حاجتنا وتابعنا ويسيرتين وهذه تدعو الحاجة الى الزمنا البياعين يفتحون البطيخ - [00:54:02](#)

خربت اقليم الوظائف بيع الشاة يلا اللي بعده. بيع الشاة الحامل بيع الشال حامل دون العلم باوصاف الحمل يصح ولا لا العين باوصاف الحمل يصح ولا لا؟ الجواب ها يا شباب سريع - [00:54:19](#)

صح احسنت واغترفوا جهالة في صورة تابع تابع هذا تابع لانه اشتري الشاة والحمل تابع بيع الحمل في البطن دون العلم باوصافه. هو الان الشراء على الحمل ليس على الشاي الحامل - [00:54:36](#)

قل لا يصح اه لانه مجهول والعلم بالثمن والمبيع المبيع هنا غير معلوم. طيب ايش الفرق بينها وبين اللي قبلها؟ انه يبيع الشاة الحامل والحمل تبعه اما هنا يبيع الحمل بنفسه - [00:54:52](#)

سيكون تبعاً بل اصلاً بيع التمر بالوصف دون ذكر حجم التمرة ما قال له مقاسات التمرة قال معك تمر سكري جيد وصار وكذا ما اعطاه المقاس حق التمرة نقول يصح يا شيخ لماذا؟ لان الجهالة هذي يسيرة - [00:55:06](#)

تغترف في العادة ويغترف جهالة في صورة حاجتنا وتابعينا ويسيرتي. هذه يسيرة وجد زيد فرصة كبيرة للريح في بيع العقارات وكانما الفرصة وباع ارضا يملكها اخوه عمرو ولم يتمكن من اخذ اذنه بالبيع وبعد ما علم عمرو بالبيع شكر اخاه زيدا على ذلك - [00:55:25](#)

باع ما لا يملك بس رضي بعدين الرجال نقول لا يصح حتى لو رضي لاحقاً هذا لا يصح البيع. وقت البيع لم يكن ها لم يكن يعلم اصلاً بالموضوع فهذا لا يصح قال الناظم ايش - [00:55:46](#)

وملك عاقد وملك عاقب هذا لا يملك دفع زيد لصاحب المكتبة ريال واخذ كتاب حصن مسلم. هذا كتاب نفيس الله يباع بريال وهو كتاب يعني لو اشتريت بوزن هلاب ما انت خسران - [00:56:02](#)

دون ان يتلفظ بالايجاب والقبول لان سعره معروف ما قلنا النظم ها قلنا في الناظم في الاول يصح بالايجاب والقبول وبمعاطاة بلا مقول حتى لو لم يتلفظ فيصح من معاطى صح بالمعاطى - [00:56:18](#)

الان نأتي الى نوع بين نوع المبيئ اللي هو العين موضوع العين والدين وايش والمنفعة يلا وركزوا معاي وعدلوا اجابتم مع كل سؤال هذه الغسالة المحددة اللي قدامك رقم هيكلها ستة تسعة تسعة ثلاثة اثنين واحد سبعة وسبعين - [00:56:37](#)

عين ولا دين ولا منفعة يا شباب عين ولا دين ولا منفعة نقول عين. لماذا عين؟ لانه غسالة محددة يمكن الاشارة اليها برقم الهيكل واضح مئة الف ريال سعودي مئة الف ريال سعودي هذا السؤال دايم تلخبطون فيه يلا اعطوني جوابات - [00:57:00](#)

جواب قال اشتري منك بمئة الف ريال سعودي. هل حدد رقم الورقة؟ قال الريال السعودي الورقة اللي رقمها كذا وكذا ولا تجيب له اي مئة ريال سعودي او من اي مئة الف ريال سعودي - [00:57:18](#)

اي مئة الف ريال سعودي راح تجيبها راح تمشي معاه. اذا هذا ايش؟ من باب الدين وليس من باب العين ممتاز غسالة من مصنع بناسونيك اه مئتين وعشرين فولت الحجم الكبير تاريخ الصنع الف واربع مئة وثلاثة وثلاثين اللون الابيض - [00:57:31](#)

هل هذا يتكلم عن غسالة محددة تقدر تشير اليها؟ ولا يتكلم عن مواصفات يقدر يسلمك اي غسالة تنطبق عليها هذه المواصفات ايش الجواب اي غسالة تنطبق عليها المواصفات اذا هذا عين ولا دين يا شيخ - [00:57:49](#)

عين لديه الجواب هذا دين. وليش الاول خرينا الغسالة اللي لها رقم هيكل عين والغسالة هذي اللي ما لها رقم هيكل لانه هذه ليست محددة عندهم هذي الاوصاف تنطبق على مئتين غسالة موجودة في المستودع - [00:58:06](#)

اي واحدة منها يعطيك اياها فذمتة تبرأ بها يقول لك طيارة مثل اللي في الاعلان بجميع المواصفات. هذي اقرب الى الدين باعتبار انه

ليست هي نفس الطيارة اللي في الاعلان - 00:58:23

الاسم التجاري بنى سونيك ها بيع الاسم التجاري عين ولا دين ولا منفعة. الاسم التجاري واضح على انهم ليس اه ليس من العين ولا من الدين وانما هو ايش من المنفعة مئة كيلو من التمر السكري يلا يا شباب - 00:58:37
مائة كيلو من التمر السكري مائة كيلو من التمر السكري مئة كيلو من تمر السكري احسن تدين غير محدد بعينه حق بناء جسر يمر فوق اراء فوق ارضي عقب بناء الجسر ما نفعه - 00:58:52

طيب قال الناظم ايش قلنا في المنفعة في العين والدين والمنفعة والمال وش قلنا قل ماله ايش كذا؟ قل ماله ذو نفع مباح عين اقسامه والنفع ثم الدين والمال جوالي الذي تراه ايفون خمسة اللي تراه قدام عينك هذا - 00:59:09
هذا الجوال الذي تراه قدام عينك هذا ايش احسنت هذا عين حق المرور من ارضي في اي وقت حق المرور من ارضه في اي وقت هذا منفعة والمال ذو والمال ذو نفع مباح عين اقسامه - 00:59:33
ها اقسامه ونفعه ثم الدين. حقوق نسخ برنامج جامع الفقه الالكتروني حقوق النسخ. يلا يا شباب حقوق النسخ هذي منفعة؟ نعم هذه ما نفع نأتي للسؤال الاخير في الكلام عن التوصيف - 00:59:55

لبعض العقود. اتفق حسان هذي بسرعة نقرأها. اتفق حسان مع عمير على الوقت الاتي يتملك حسان السيارة تملك مؤبد ويدفع حسان العميري مئة صاع من التمر والسكري هذا بيع الم نقل - 01:00:15
الم نقل في تعريف البيع قلنا تعريف بيع انه مبادلة مال بمال اذا هذا يعطي سيارة وياخذ تامر تملك مؤبد فهو مبادلة مال بمال اعطى حسن سيارته العمل الذي يستعملها مدة شهر مقابل ان يدفع عمره خمسة الاف. اذا راح يستعملها مدة شهر - 01:00:33
عقد على المنفعة وش قلنا؟ عقد على المنافع الاجارة للبيع في جل الوجوه جاره اعلن خالد انه سيعطي الف ريال لمن يحظر له الجوال الظائع هذا ايش هو تعال وغيره والجعل مثل الثمن. اذا هذا من باب - 01:00:52

جعالة ثم بعد ذلك سبع الاف اعطى فيل سبع الاف ريال من فئات مئة لناصر مقابل ان يعطيه سبع الاف من الفئات سيارات هذا البيع. وهو من اي انواع البيع اللي هو الصرف - 01:01:15
عشرة الاف ريال مقابل عشرة الاف خلال شهرين يرد له عشرة الاف هذا قرض اقرضك عشرة الاف وترجع لي اياه عشرة اعطى حسن سيارته العامة بمناسبة زواجه ولم يطلب منه مقابلا - 01:01:28
بغير ذلك هذه هبة تعتبر هبة بعدما اقترض عمل حسن اعطى عون سيارة حسنة تكون عنده ويبيعها في حالة عجزه عن السداد. هذا رهن يا شيخ ما ذكر في الاسئلة فيكون غير ذلك - 01:01:44
هذا بالنسبة للاسئلة نسأل الله سبحانه وتعالى لنا ولكم التوفيق والسداد. صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 01:01:58